الأمم المتحدة

A/67/531

الجمعية العامة

Distr.: General
19 October 2012
Arabic
Original: English

**الدورة السابعة والستون**

البند ١١٠ (د) من جدول الأعمال

**انتخابات لملء الشواغر في الأجهزة الفرعية وانتخابات أخرى: انتخاب ثمانية عشر عضوا في مجلس حقوق الإنسان**

## رسالة مؤرخة ١٤ آب/أغسطس ٢٠١٢ موجهة إلى رئيس الجمعية العامة من الممثل الدائم لسيراليون لدى الأمم المتحدة

يشرفني ويسعدني على نحو خاص أن أبلغكم بترشح حكومة جمهورية سيراليون لعضوية مجلس حقوق الإنسان للفترة ٢٠١٣-٢٠١٥ في الانتخابات التي ستجرى في الجمعية العامة في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢.

وبناء على ذلك، وامتثالا لقرار الجمعية العامة ٦٠/٢٥١، أقدم طيه التعهدات والالتزامات الطوعية لسيراليون في مضمار السعي إلى تعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية على الصعيدين الوطني والدولي معا (انظر المرفق).

واسمحوا لي أن أغتنم هذه الفرصة لأؤكد أنه إذا ما انتُخب بلدي، فإنه سيواصل الإسهام بنشاط ودون كلل في المناقشات المتعلقة بتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها على الصعد الوطني والإقليمي والدولي.

(توقيع) شيكو م. **توراي**
السفير والممثل الدائم

241012 241012 12-55921 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

## التعهدات والالتزامات الطوعية لسيراليون دعما لترشحها لعضوية مجلس حقوق الإنسان للفترة ٢٠١٣-٢٠١٥

حصلت سيراليون على الاستقلال في عام ١٩٦١، مما أعطاها المركز القانوني الذي يتيح لها بصفتها دولة مستقلة إبرام علاقات تعاقدية والالتزام بتعهدات من أجل تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها. ومنذ الاستقلال، تعرضت حقوق الإنسان للخطر بفعل انقلابات وقعت في أوقات شتى وحرب أهلية دامت ١١ سنة. ومع ذلك، وُضع في مقدمة الاهتمامات دائما التصديق على الصكوك الرئيسية لحقوق الإنسان، وقطع التعهدات الطوعية التي تعزز و/أو توطد ثقافة تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها.

### السياسة العامة بشأن حقوق الإنسان

يضمن دستور الدولة حقوق الإنسان والحريات الأساسية المنصوص عليها في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان. وإثباتا لمقت سيراليون لانتهاكات المبادئ الأساسية لحقوق الإنسان، أنشأت، بالتعاون مع الأمم المتحدة، المحكمة الخاصة المختلطة لسيراليون لمحاكمة مرتكبي الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان طبقا للتعريف الوارد لهؤلاء في المادة ١ من النظام الأساسي للمحكمة، بأنهم الأشخاص الذين يتحملون، بموجب القانون الإنساني الدولي وقانون سيراليون، المسؤولية الكبرى عن ارتكاب الانتهاكات الجسيمة.

وتؤمن سيراليون بسيادة القانون، ولذلك كفلت تمتع شعبها بالحماية وبضمان حقوق الإنسان الأساسية، كما يتبين من خلال سن القانون رقم ٦ في إطار دستور عام ١٩٩١. وتدأب سيراليون على احترام جميع التزاماتها بموجب مختلف الصكوك الدولية لحقوق الإنسان[(١)].

### المساهمات والتعهدات والالتزامات الدولية

في إطار التزام سيراليون بقيم حقوق الإنسان وسيادة القانون، صدقت، دون تحفظات أو إعلانات أو استثناءات أو قيود أو تحديدات، على معاهدات الأمم المتحدة الأساسية الخاصة بحقوق الإنسان، مثل العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية وبروتوكوله الاختياري الأول، والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، والاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، واتفاقية القضاء على

(١) منذ أن تم التصديق على العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، لم يتخذ أي إجراء برلماني؛ وقُدم أول تقرير في حزيران/يونيه ٢٠١٢.

جميع أشكال التمييز ضد المرأة، واتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، واتفاقية حقوق الطفل وبروتوكوليها الاختياريين بشأن إشراك الأطفال في النزاعات المسلحة وبشأن بيع الأطفال واستغلالهم في البغاء وفي إنتاج المواد الإباحية، واتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة.

وسيراليون هي أيضا إحدى الدول الموقعة على الصكوك الإقليمية لحقوق الإنسان و/أو الأطراف فيها، بما في ذلك الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب وبروتوكولاته مثل الميثاق الأفريقي لحقوق الطفل ورفاهه، والبروتوكول المتعلق بإنشاء محكمة أفريقية لحقوق الإنسان والشعوب (تم التوقيع عليه لكن لم يصدق عليه بعد)، وبروتوكول النظام الأساسي للمحكمة الأفريقية للعدالة وحقوق الإنسان (تم التوقيع عليه لكن لم يصدق عليه بعد)، وبروتوكول حقوق المرأة في أفريقيا لم يصدق عليه بعد أيضا).

ودولة سيراليون هي أيضا طرف في نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، وغيره من معاهدات حقوق الإنسان الدولية والاتفاقيات المتعلقة بالقانون الإنساني الدولي، واتفاقيات منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة، واتفاقيات منظمة العمل الدولية. وسيراليون هي أيضا دولة موقعة على عدد كبير من الصكوك الدولية لحقوق الإنسان، وملتزمة بالتصديق عليها في أقرب وقت ممكن.

وجدير بالذكر أيضا أن سيراليون كانت عضوا في لجنة الأمم المتحدة السابقة لحقوق الإنسان، وأنها أنجزت بنجاح استعراضها الدوري الشامل الأول وقدمته إلى مجلس حقوق الإنسان في عام ٢٠١١، واعتمد المجلس تقريرا ختاميا بشأنه. وهذه كلها إنجازات كبيرة في ميدان حقوق الإنسان.

واستنادا إلى هذه الخلفية، تتعهد سيراليون بتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها على جميع الصعد (الوطني والدولي والإقليمي ودون الإقليمي) عن طريق ما يلي:

- الحفاظ على نزاهتها والتزامها في إنجاز جميع الواجبات المتعلقة بتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها.
- دعم الأمم المتحدة في توجهها إلى تعميم مراعاة حقوق الإنسان باعتباره آلية من آليات التنمية.
- المجاوبة بالمثل على التطورات البناءة التي ينهض بها نظراؤها في مجال تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها.

- كفالة التعاون عن طريق توجيه دعوة مفتوحة إلى جميع الجهات الحائزة لولايات الإجراءات الخاصة للقيام بالزيارات والاتصالات وإصدار توصيات المتابعة.
- مواصلة الوفاء بالتزاماتها في إطار الهيئات المنشأة بموجب معاهدات عن طريق تقديم التقارير إلى تلك الهيئات والتعاون معها.
- المساهمة في المبادرات الدولية الرامية إلى تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، عن طريق توفير الموارد البشرية والتقنية.
- المداومة على التآزر والتعاون إلى أقصى مدى مع مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان.
- التقيد بمبادئ الأمم المتحدة (الشمول والحياد والموضوعية وعدم الانتقائية) في إسهاماتها في المداولات التي تجري في المنتديات الدولية لحقوق الإنسان.
- تأكيد دعمها الكامل لمجلس حقوق الإنسان عن طريق الالتزام بالمشاركة البناءة في جميع مداولاته، بما في ذلك مداولات هيئاته الفرعية وآلياته وإجراءاته الخاصة.
- تأكيد الالتزام بعملية الاستعراض الدوري الشامل عن طريق كفالة تنفيذ ما يتم قبوله من التوصيات.
- الالتزام بالشفافية والمشاركة المجدية للمنظمات غير الحكومية في المجلس.

**المساهمات والتعهدات والالتزامات الوطنية**

- ستواصل سيراليون كفالة تعزيز وحماية حقوق الإنسان المضمونة في دستورها. وفي هذا الصدد، يجري العمل حاليا في إعداد خطة عمل وطنية بشأن حقوق الإنسان وإضفاء الطابع المؤسسي عليها. وقد أنشئت لجنة وطنية لحقوق الإنسان وحصلت على اعتماد من الفئة ''ألف'' من المحكمة الجنائية الدولية بناء على الالتزام بمقاضاة مرتكبي انتهاكات حقوق الإنسان في محاكم سيراليون أو لجنة حقوق الإنسان بموجب صلاحياتها القانونية.
- وإقرارا من الحكومة بضعف القوة العددية لتمثيل المرأة في مجال الحوكمة، فإنها تلتزم عملا بقرار مجلس الأمن ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، بسن تشريع ينص على تخصيص حصة قدرها ٣٠ في المائة لتمثيل المرأة.
- وفي سياق سعي سيراليون إلى تعميم مراعاة حقوق الإنسان في جميع سياساتها وخططها وبرامجها، فإنها تعكف على تنفيذ مبادرة الرعاية الصحية المجانية التي بدأت

في نيسان/أبريل ٢٠٠٧ لصالح الفئات الضعيفة، مثل الحوامل والمرضعات والأطفال دون سن الخامسة، وتحقق حاليا فوائدها المرجوة.

- وعلى الرغم من الجهود المتواصلة الرامية إلى تعزيز قطاع العدالة بدعم من الشركاء الإنمائيين، لا يزال الوصول إلى خدمات العدالة أمرا متعذرا على نطاق واسع. بيد أن سيراليون لا تزال دائبة على التزامها بكفالة توفير برنامج أفضل وأوسع شمولا للمعونة القانونية، وسرعة المحاكمات وعدالتها، ومراجعة جُناح الأحداث، وتدوين القوانين العرفية، بهدف جعل العدالة في متناول الجميع.

- وتدأب سيراليون على كفالة التقيد بجميع الالتزامات المقررة بموجب المعاهدات، وتضمن الحماية المتوخاة في المعاهدات عن طريق أنشطة التنفيذ والإبلاغ.

- وجرى تعزيز التعاون والشراكة مع منظمات المجتمع المدني واللجنة الوطنية لحقوق الإنسان في مجال حماية حقوق الإنسان وتعزيزها.

- وبالإضافة إلى الحكم الدستوري (القانون رقم ٦، المادة ٢٧)، سُنَّت عدة تشريعات[٢] للحماية من التمييز بجميع أشكاله ومظاهره ولمنعه.

وبالرغم من كثرة التحديات، تؤكد سيراليون من جديد التزامها باحترام التزاماتها الدولية والوطنية بحماية حقوق الإنسان وتعزيزها، وتتعهد بناء على ذلك بالحفاظ على المعايير الرفيعة التي أرستها قوانينها بالفعل وإجراء إصلاحات للقوانين، حسب الاقتضاء وكلما لزم ذلك، من أجل بلوغ أرفع المستويات في مجال تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها.

---

(٢) على سبيل المثال، قانون تسجيل الزواج والطلاق العرفيين لعام ٢٠٠٧، وقانون أيلولة التركة لعام ٢٠٠٧، وقانون العنف المترلي لعام ٢٠٠٧، وقانون حقوق الطفل لعام ٢٠٠٧.